

بسم الله الرحمن الرحيم

أسئلة اختبار النظام الاجتماعي في الاسلام الفصل الأول للعام 1436-1437 هـ.د. حمد المري
[أسئلة اختبار - النظام الاجتماعي في الاسلام - د. حمد المري]

(1) الطلاق البدعي.

- (أ) مخالف للسنة التي أمر الله ورسوله بها .
- (ب) أجمع العلماء في جميع الأمصار ، وكل الأعصار على تحريمه
- (ج) مثاله (يطلق المرأة في طهر جامعها فيه)
- (د) كل ما سبق صحيح

(2) كناية الطلاق تحتاج لـ /

- (أ) نية الطلاق .
- (ب) قرينة الطلاق .
- (ج) نية الزوج أو القرينة .
- (د) النية والقرينة مجتمعتين .

(3) مثال صريح الرجعة .

- (أ) راجعتك
- (ب) أنت عندي كما كنت .
- (ج) يطاها .
- (د) يلمسها بشهوة

(4) مثال كناية الخلع .

- (أ) خالعتك .
- (ب) فاديتك .
- (ج) بأرتك .
- (د) جميع ما سبق

(5) اذا اسلمت الزوجة و زوجها على الكفر .

- (أ) لا يفرق بينهما .
- (ب) يفرق بينهما .
- (ج) عقد جديد .
- (د) جميع ما سبق صحيح .

(6) العدة في الاسلام.

- (هـ) التربص .
- (و) المواصلة .

- (ز) التعصب .

- (ح) الرؤية .

7) حكم (أن المرأة المحادة لا تغتسل) .

- (أ) مباح .

- (ب) مستحب .

- (ج) واجب .

- (د) مخالف للشرع

8) المساواة في الفرع بالمولود الذكر و الانثى

- (أ) من حقوق الأبناء

- (ب) من عادات الجاهلية .

- (ج) من الحضارات السابقة .

- (د) جميع ما سبق .

9) حكم العقيقة للمولود .

- (أ) سنة .

- (ب) واجبة .

- (ج) مباح .

- (د) الكراهة .

10) حضانة الصغير حق على الأم ؛ لأنها :

- (أ) أحق الناس بها و أقدرهم عليها .

- (ب) لما جبلت عليه من مشاعر الحنان و الشفقة .

- (ج) القدرة على التحمل و الصبر .

- (د) كل ما سبق صحيح .

11) للذكر مثل حظ الانثيين عدم مساواتهم في الإرث ؛ لسبب .

- (أ) من الظلم .

- (ب) من التحيز .

- (ج) من العدل فالولد يتكلف تكاليف لا تلتزم بها البنت .

- (د) من الزور .

12) من صور البر بالوالدين بعد موتهما .

- (أ) لا تقل لهما أف .

- (ب) لا تنهرهما .

- (ج) مصاحبتهما في الدنيا معروفًا .

- (د) قضاء دينهما .

(13) المرأة عند اليهود .

- (أ) مسلوقة الحرية.

- (ب) معدومة الأهلية.

- (ج) لا بد لها من حرق نفسها عند موت زوجها.

- (د) ولأبيها الحق في بيعها قاصرة.

(14) المرأة عند الهنود .

- (أ) مسلوقة الحرية.

- (ب) معدومة الأهلية.

- (ج) لا بد لها من حرق نفسها عند موت زوجها.

- (د) ولأبيها الحق في بيعها قاصرة.

(15) من القوم الذين يشككون في إنسانية المرأة :

- (أ) اليهود .

- (ب) النصارى.

- (ج) العرب .

- (د) المجوس .

(16) من الحقوق التي أعطاها الإسلام للمرأة المسلمة :

- (أ) حق الطلاق .

- (ب) حق المشاورة وإبداء الرأي .

- (ج) حق القوامة .

- (د) حق الرجعة .

(17) رغب الإسلام في التعدد لأجل /

- (أ) ازدياد عدد النساء .

- (ب) حاجة الأمة المستمر إلى التكاثر.

- (ج) بعض الرجال لديه قوة جنسية.

- (د) جميع ما سبق .

(18) الذي ورث المرأة, هو :

- (أ) دين اليهود .

- (ب) دين النصرانية .

- (ج) دين الإسلام .

- (د) دين المجوس .

19) الرد على شبهة (تنصيف دية المرأة إهدار لكرامتها) ب /

- (أ) سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في الكرامة والإنسانية.
- (ب) الخسارة خسارة مالية .
- (ج) يقتل القاتل عمدا بالمقتول.
- (د) جميع ما سبق .

20) الحجاب استند في وجوبه .

- (أ) إلى القرآن والسنة .
- (ب) إلى العادات و الأعراف.
- (ج) الى الثقافة المتوارثة .
- (د) الى القوانين .

21) الحجاب شرع للمرأة .

- (أ) الشابة .
- (ب) الجميلة.
- (ج) المسلمة .
- (د) البيضاء .

22) معنى الاستئناس .

- (أ) الحفاظ .
- (ب) الإستئذان.
- (ج) الصيانة
- (د) النظر .

23) الزواج في سن متقدمة .

- (أ) تحقيق لتحديد النسل .
- (ب) تحقيق لتنظيم النسل.
- (ج) تحقيق للنمو .
- (د) تحقيق للتكاثر .

24) دعوى تحديد النسل باطلة بسبب .

- (أ) آثارها الإنسانية السيئة على النفس .
- (ب) آثارها الاقتصادية السيئة على النفس
- (ج) آثارها الأخلاقية السيئة على النفس.
- (د) جميع ما سبق .

25) حكم تنظيم النسل .

- (أ) جائز شرعا.

- (ب) محرم .

- (ج) مكروه.

- (د) واجب .

26) مثال لداعي الإجهاض الضروري الجائز شرعا .

- (أ) عدم الرغبة في كثرة الأولاد .

- (ب) حفظ جمال المرأة.

- (ج) إذا كانت الأم أقل خطرا وتعرضا للهلاك من الجنين.

- (د) دخول المرأة في ميدان العمل.

27) شبهة (منع المرأة المسلمة من العمل) مردودة بـ /

- (أ) الإسلام لا يمنع عمل المرأة فيما تدعوا الحاجة إليه.

- (ب) المرأة تعمل في بيتها.

- (ج) عمل المرأة فيما لا يناسب طبيعتها فيه ضرر عليها.

- (د) كل ما سبق صحيح.

28) سبب النفقة على الزوجة.

- (أ) الإحتباس

- (ب) الفقر.

- (ج) خشية النشوز.

- (د) الحب.

29) النشوز .

- (أ) معناه السفر.

- (ب) معناه قلة المال.

- (ج) معناه قلة النوم.

- (د) معناه عدم طاعة الزوج.

30) طاعة الزوج في غير معصية .

- (أ) واجبة.

- (ب) مكروهة.

- (ج) مباحة .

- (د) نافلة .

31) الجمع : لغة :

- (أ) ضم الأشياء المتفقة.

- (ب) التفريق.

- (ج) التجزئة.

- (د) التقسيم.

32) مفهوم الجماعة من المنظور الإسلامي .

- (أ) أوسع وأشمل من الأمة.

- (ب) أضيق من الأمة.

- (ج) الجملتين صحيحة .

- (د) الجملتين خاطئتان .

33) تعريف المجتمع الإسلامي اشترط .

- (أ) اسلام الأفراد.

- (ب) اسلام الحكام.

- (ج) التشريع إسلامي

- (د) كل ما سبق صحيح

34) الإسلام .

- (أ) أمم كثيرة.

- (ب) أمة واحدة

- (ج) وطن

- (د) روابط غير الدين.

35) الإنسان عنده نزعتان .

- (أ) متباينتين في الظاهر.

- (ب) لكنهما متكاملتان.

- (ج) لا بد لها من محيط اجتماعي تمارس فيه.

- (د) كل ما سبق صحيح.

36) تطبيق بأن الأرض من اسس بناء المجتمع الإسلامي.

- (أ) الهجرة.

- (ب) السفر للتجارة

- (ج) الحرب.

- (د) الدعوة.

37) العقوبات .

- (أ) تكسب المجتمع بالوحشية.

- (ب) تكسب المجتمع بالأمن.

- (ج) تكسب المجتمع بالثأر .

- (د) تكسب المجتمع بالتطاول.

(38) أول اسرة في التاريخ.

- (أ) اسرة آدم عليه السلام .

- (ب) اسرة نوح عليه السلام.

- (ج) اسرة إبراهيم عليه السلام.

- (د) اسرة يعقوب عليه السلام .

(39) حكم النظرة الشرعية للمخطوبة :

- (أ) حرام .

- (ب) واجب .

- (ج) مكروه.

- (د) مستحب.

(40) النكاح لمن يخاف على نفسه الزنا بتركه.

- (أ) مباح

- (ب) واجب

- (ج) مكروه.

- (د) مندوب.

(41) الخلو من الموانع .

- (أ) من اركان النكاح.

- (ب) من شروط النكاح .

- (ج) من سنن النكاح .

- (د) من مكروهات النكاح .

(42) تعيين الزوجين .

- (أ) من اركان النكاح.

- (ب) من شروط النكاح .

- (ج) من سنن النكاح .

- (د) من مكروهات النكاح .

(43) العضل حرام ؛ لأنه :

- (أ) ظلم

- (ب) منع المرأة من التزويج بكفئتها.

- (ج) منعها حقها في التزويج بمن ترضا.

- (د) كل ما سبق صحيح .

44) حكم نكاح المتعة.

- (أ) مباح .

- (ب) حرام .

- (ج) مكروه.

- (د) مندوب.

45) سمي نكاح الشغار.

- (أ) لشغوره من الولي.

- (ب) لشغوره من الشهود.

- (ج) لشغوره من المهر.

- (د) كل ما سبق صحيح.

46) حسن العشرة .

- (أ) المهر

- (ب) النفقة.

- (ج) كلمة جامعة تشمل كل المعاني الكريمة.

- (د) عدم العبوس.

47) الصداق (المهر) .

- (أ) عطية خالصة للزوجة بمقابل.

- (ب) عطية خالصة للزوجة بلا مقابل .

- (ج) ليس حق للمرأة .

- (د) من المغالاة.

48) حكم المبيت عند الزوجة.

- (أ) واجب

- (ب) مكروه

- (ج) مباح .

- (د) مندوب.

49) حكم الطلاق البدعي.

- (أ) حرام .

- (ب) مكروه .

- (ج) مباح .

- (د) مندوب.

50) حكم الطلاق (إذا كانت الزوجة سليطة اللسان)

- (أ) حرام .
- (ب) مكروه .
- (ج) مباح .
- (د) مستحب.